الافتراق

مفهومه، أسبابه، سبل الوقاية منه

د. ناصر بن عبد الكريم العقل

الطبعة الأولى

حقوق الطبع محفوظة

دار المسلم للنشر والتوزيع
الرياض : ص . ب ١٧٣٥٦
الرمز البريدي : ١١٤٨٤
هـــاتف : ٤٠٥٤٠٥٩

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب اليه ، ونعوذ به من شرور انفسنا ، ومن سيئات اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، القائل (**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولاتتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله**) الانعام ١٥٣ ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، صلى الله عليه وسلم ، الذي حذر أمته مما وقعت فيه الأمم من الابتداع والافتراق ، بقوله : (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه) (١) ، وبعد :-

فان من أهم الموضوعات التي ينبغي أن يعنى بها أهل العلم وطلابه في هذا العصر ، والتي هي من أحوج مايحتاج إليه المسلمون بعامة ، وطلاب العلم بخاصة ، مسألة الافتراق (الافتراق مفهومه وأسبابه ، وسبل التوقي منه ، والحذر من الوقوع فيه) .

---

(١) رواه البخاري ومسلم .

لاسيما في هذا العصر الذي كثرت فيه البدع وأخرجت أعناقها ، وكثرت فيه الأهواء ، وسيطرت على الناس ، وكثر فيه الخبث والنفاق ، نعم ، لقد كثرت الأهواء رغم كثرة العلم وانتشاره ، إلا أنه لابركة فيه لأصحابه ، ولايفيد الكثيرين ممن تلقوه ؛ لأنه إما أن يكون تلقيه عن غير المصادر الأصلية ، أو عن غير أهله ، أي من غير الكتاب والسنة ، والآثار ومصنفات أئمة الهدى المقتدى بهم في الدين ، أو على غير منهج أهل العلم والفقه في الدين ، وكثرة وسائل العلم ، رغم أنها نعمة ، إلا أنها قد ضرت كثيرا من الناس ، حيث اكتفوا بها عن أخذ العلم عن أهله ، وهذا هو العلم الذي لاينفع ، الذي استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن البركة إنما تتحقق في العلم الذي يؤخذ عن العلماء ، وهو الأصل الذي هو سبيل المؤمنين ، أما أخذ العلم عن الوسائل دون الرجال فانه لاينفع ، ممانتج عنه ظهور الأهواء والآراء

---

* ألقيت هذا الموضوع في محاضرة بالرياض في شهر ربيع الثاني عام ١٤١٢هـ .

الشاذة عن السنة ، وشيوع مظاهر الافتراق ، وبحثنا هذا سيكون عن : الافتراق ، مفهومه ، أسبابه ، وسبل التوقي منه * .

وسأحصر الحديث في هذا الموضوع على خمس مسائل :-

المسألة الأولى : مفهوم الافتراق

الافتراق في اللغة : من المفارقة وهي المباينة والمفاصلة والانقطاع ، والافتراق أيضا مأخوذ من الانشعاب والشذوذ ومنه الخروج عن الأصل ، والخروج عن الجادة ، والخروج عن الجماعة .

وفي الاصطلاح : الافتراق هو الخروج عن السنة والجماعة في أصل من أصول الدين القطعية أو أكثر ، سواءً كانت الأصول الاعتقادية ، أو الأصول العملية المتعلقة بالقطعيات ، أو المتعلقة بمصالح الأمة العظمى ، أو بهما معا .

فمخالفة أهل السنة والجماعة في أصل من أصول الدين في العقيدة افتراق ، ومخالفة إجماع المسلمين افتراق ، ومخالفة جماعة المسلمين وإمامهم فيما هو من المصالح الكبرى افتراق .

والخروج عن اجماع المسلمين عملاً افتراق . وكل كفر أكبر يعد افتراقاً وليس كل افتراق كفراً .

كل عمل أو اعتقاد يخرج به الإنسان عن أصول الإسلام

وعن قطعيات الدين وعن السنة والجماعة وهو يقتضي الكفر فإنه مفارقة ، لكن ليس كل افتراق كفراً بمعنى أنه قد يقع الافتراق من طائفة أو فريق من الناس أو جماعة ، لكن قد لا توصف بالكفر ، حتى إن افترقت عن جماعة المسلمين في عمل ما ، كافتراق الخوارج ، فالخوارج الأولون افترقوا عن الأمة ، وخرجوا عليها بالسيف ، وفارقوا جماعة المسلمين وإمامهم ، ومع ذلك لم يحكم الصحابة بكفرهم ، بل اختلفوا فيه .

المسألة الثانية : الفرق بين الاختلاف والافتراق

الفرق بين الافتراق والاختلاف أمر مهم جداً ، وينبغي أن يُعنى به أهل العلم ؛ لأن كثيرا من الناس خاصة بعض الدعاة وبعض شباب الصحوة الذين لم يكتمل فقههم في الدين ، لايفرقون بين مسائل الخلاف ومسائل الافتراق ، ومن هنا قد يرتب بعضهم على مسائل الاختلاف أحكام الافتراق ، وهذا خطأ فاحش أصله الجهل بأصول الافتراق ، ومتى يكون ؟ وكيف يكون ؟ ومن الذي يحكم بمفارقة شخص ، أو جماعة ما ؟ .

من هنا كان لابد من ذكر بعض الفروق بين الاختلاف وبين الافتراق ، وسأذكر خمسة فروق على سبيل المثال لاعلى سبيل الحصر .

الفرق الاول : أن الافتراق أشد أنواع الاختلاف ، بل هو من ثمار الخلاف ، إذ قد يصل الخلاف إلى حد الافتراق ، وقد لايصل ، فالافتراق اختلاف وزيادة ، لكن ليس كل اختلاف افتراق ، وينبني على هذا الفرق الثاني .

الفرق الثاني : وهو أنه ليس كل اختلاف افتراق ، بل كل افتراق اختلاف ، فكثير من المسائل التي يتنازع فيها المسلمون هي من المسائل الخلافية ، ولايجوز الحكم على المخالف فيها بالكفر ولاالمفارقة ولا الخروج من السنة .

الفرق الثالث : أن الافتراق لايكون إلا على أصول كبرى ، أي أصول الدين التي لايسع الخلاف فيها ، والتي ثبتت بنص قاطع أو باجماع ، أو استقرت منهجاً عملياً لأهل السنة والجماعة لايختلفون عليه ، فماكان كذلك فهو أصل ، من خالف فيه فهو مفترق ، أما مادون ذلك فانه يكون من باب الاختلاف . فالاختلاف يكون فيما دون الأصول مما يقبل التعدد في الرأي ، ويقبل الاجتهاد ، ويحتمل ذلك كله ، وتكون له مسوغات عند قائله ، أو يحتمل فيه الجهل والإكراه والتأول ، وذلك في أمور الاجتهاديات والفرعيات ، ويكون في بعض الأصول التي يعذر فيها بالعوارض عند المعتبرين من أئمة الدين ، والفرعيات أحيانا قد تكون في :

بعض مسائل العقيدة التي يتفق على أصولها ، ويختلف على

جزئياتها ، كإجماع الأئمة على وقوع الإسراء والمعراج ، واختلافهم وتنازعهم في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه فيه ، هل كانت عينية ، أو قلبية ؟ .

الفرق الرابع : أن الاختلاف قد يكون عن اجتهاد وعن حسن نية ويؤجر عليه المخطىء مادام متحريا للحق ، والمصيب أكثر أجرا ، وقد يحمد المخطيء على الاجتهاد أيضا ، أما إذا وصل إلى حد الافتراق فهو مذموم كله ، بينما الافتراق لايكون عن اجتهاد ، ولاعن حسن نية ، وصاحبه لايؤجر بل هو مذموم وآثم على كل حال ، ومن هنا فهو لايكون إلا عن ابتداع أو عن اتباع هوى ، أو تقليد مذموم .

الفرق الخامس : أن الافتراق يتعلق به الوعيد وكله شذوذ وهلكه ، أما الاختلاف فليس كذلك ، مهما بلغ الخلاف بين المسلمين في أمور يسع فيها الاجتهاد ، أو يكون صاحب الرأي المخالف له مسوغ أو يحتمل أن يكون قال الرأي المخالف عن جهل بالدليل ولم تقم عليه الحجة ، أو عن إكراه يعذر به قد لايطلع عليه أحد ، أو عن تأول ولايتبين ذلك إلا بعد إقامة الحجة .

التنبيه على بعض الأخطاء

وبمناسبة الفرق بين الاختلاف والافتراق لابد من التنبيه على بعض الأخطاء التى يقع فيها كثير من الناس في هذا العصر ، خاصة الذين يواجهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أو الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى مع ضعف في العلم ، وضعف في الفقه في الدين ، أو قلة التجربة ، أو انحراف في التصور ، وأخص بعض رواد الحركات الإسلامية المعاصرة .

فمن هذه الأخطاء :

الخطأ الأول : إنكار أن يكون في الأمة افتراق ، وينبني عليه نزوع بعضهم إلى إنكار حديث الافتراق الذي ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وسيأتي الكلام عنه تفصيلا بعد قليل ، وهذا خطأ فادح ، أن يميل بعض الناس أو يدعي أنه ليس في الأمة افتراق ، وهو بذلك يزعم أنه يريد أن يظهر حسن النية في الأمة ، وأن يعامل الأمة بالظاهر ، ومن هنا يتنكر لحديث الافتراق أو يؤوله ، أو يصرف الافتراق إلى فرق

خارجة عن الإسلام قطعا ، أو إلى فرق في الأمة هى من غير المسلمين ، وهذا خطأ فادح بل هو معارضة صريحة لأخبار النبي - صلى الله عليه سلم - بل الأخبار القاطعة في الكتاب والسنة ، تدل على وقوع الافتراق [1] ، فالأمة فعلا فيها افتراق وهذا حق ، والافتراق من الابتلاء ، والحق لايتبين إلابضده ، والله سبحانه وتعالى كتب منذ الأزل ألا يبقى على الحق إلا الأقلون ، وعلى هذا فان الافتراق لايعد إساءة ظن بالأمة ، بل هو أمر واقع لابد من الاعتراف به ، ولابد من تصديق خبر النبي - صلى الله عليه وسلم - فيه كما أخبر ، وكون الافتراق يقع في الأمة لايعني أن الإنسان يُسلّم بالأمر الواقع ، أو يزعم أن المفارقة مشروعة ، أو يرضى بأن يفارق أو لايتحرى الحق ولايبحث عنه استسلاماً لقدر المفارقة ، بل إن وقوع الافتراق هو دافعٌ لكل مسلم بأن يتحرى الحق ويستمسك به ، ويعرف الشر ليحذره ويتجنب مسالكه ، وليعلم أن الحق

---

(١) ستأتي النصوص القاطعة الدالة على وقوع الافتراق في فصل لاحق .

لابد متحدد في نهج النبي - صلى الله عليه وسلم - وفي نهج صحابته ، ونهج السلف الصالح .

الخطأ الثاني : وهو قد يتخذ ذريعة للمفارقة ، وهو يقابل الخطأ الأول بالتمام وهو اعتقاد أن المفارقة مادامت أمرا واقعا فهذا يعني أن الأمة تقع فيه برضاً وتسليم ، وأنه يشرع للدعاة أن يرضوا بواقع الافتراق ويسلموا به ، وأن يقبلوا هذا الضلال دون أن يسعوا لعلاجه ، وأنه لايضر المسلم أن يكون مع أي فريق كان ؛ لأن المفارقة أمر واقع ، فعلى المسلم أن يذهب مع من يعجبه من أهل الاهواء وأهل الفرق ، أو يتعاطف معهم .

وهذه أيضا دعوى باطلة بل هى تلبيس على المسلمين ، فلايجوز أن يكون الخبر عن الاختلاف ذريعة للمفارقة ، أو ذريعة للرضا بالبدع ، أو ذريعة للرضا بالأهواء والرضا بالخطأ لأن الخبر عن الافتراق في الدين جاء بمعرض النهي والتحذير الشديد ، ولقد وصل الأمر عند البعض ممن ينتسبون للدعوة أن يقول مادام الرسول - صلى الله عليه وسلم - أخبر بأن الأمة

ستفترق ، فإذاً لابد أن نرضى بالبدع ونقرها أمرا واقعا ، ونرضى بالأهواء ونُقرها أمرا واقعا ، ونسلّم للأمر الواقع ولنعرف بأنه لادين إلابدخن !! وهذه دعوى باطلة بل هي من مداخل الشيطان على الإنسان ، لأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - حينما أخبر عن الافتراق ، أخبر بأنه ستبقى طائفة من هذه الأمة على الحق ، ظاهرة منصورة (١) ، ظاهرة بالحق تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، وهذه الطائفة تقوم بها الحجة ، ويهتدي بها من أراد الهدى ، ويقتدي بها من أراد الحق والخير والسنة ، فإذاً الحجة لابد أن تكون قائمة ، والحق لابد أن يظهر ، ولايمكن أن يخفى على كل ذي بصيرة ، ولاعلى كل من يريد الحق ويسعى إليه صادقاً ، فإنه من يتق الله يجعل له مخرجا .

---

(١) ونص الحديث قوله صلى الله عليه وسلم (لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لايضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله) وهو عند مسلم والترمذي وابن ماجة .

فمن هنا كان الرضا بالبدع والأهواء على أنها أمر واقع لايجوز شرعا ، بل هو تلبيس على المسلمين ، وهو أيضا تحقيق للباطل ، وإعراض عن الحق ، واتباع لغير سبيل المؤمنين ، نسأل الله السلامة .

الخطأ الثالث : خطأ الذين يجعلون من الاختلاف ذريعة للتسرع في وصف المخالفين بالخروج ، أو المفارقة ، أو المروق من الدين ، ومايستتبع ذلك من الاستعجال في الحكم على المخالفين دون رجوع إلى قواعد الشرع وأصول الحكم ، ومناهج أئمة الدين في ذلك ، لأن التكفير له ضوابطه وأصوله ، حتى مع مرتكبي البدع والأهواء ، لأن ترتيب الأحكام عليهم بالكفر أو بالبراء والبغض والهجر ، والتحذير من المخالف مطلقا ، دون التثبت ودون إقامة الحجة لايجوز ، أعني بذلك أنه لاينبغي لكل من رأى أي بدعة في شخص أن يصفه بالمفارقة ولاكل من رأى أمراً مخالفا للشرع والدين والسنة أن يصفه بالمفارقة ، لأن من الناس من يجهل الأحكام ، والجاهل معذور حتى يعلم ، ومن الناس من يكون مكرهاً في بيئة ،

أو في مكان ما ، كما يحدث في بعض البلاد الإسلامية التي يُكْره فيها المسلمون - مثلا - على حلق اللحى ، أو على ترك الجماعة ، أو على التلفظ بالكفر ، أو على ممارسة بعض الأعمال التي لاتجوز شرعا ، ويكرهون على ذلك ، ولو لم يفعلوا لقتلوا ، أو عذبوا ، أو انتهكت أعراضهم ، أو نحو ذلك .

إذاً فأن عارض الإكراه لابد أن يرد في ذهن الحاكم على الناس بأي حكم من الأحكام ، وقد يكون فاعل البدع أو معتقد الضلالة متأولاً ، ولم تقم عليه الحجة ، فلابد من إقامة الحجة على الناس ، فقد يرى أحد منا إنسانا يرتكب بدعة من البدع التي عادة إنما يرتكبها أهل الافتراق - كبدعة المولد مثلا - فاذا فعلها إنسان عامي جاهل فلايعني أن يوصف بالابتداع ، حتى يُبيّن له الأمر ، وتقام عليه الحجة ، ولا أن يوصف بالافتراق ، أما فعله فيوصف بالابتداع ، لكن لايوصف بأنه مفارق ، أو أنه خارج عن الجماعة ، أو أنه من الفرق الهالكة بمجرد رؤية بدعة أظهرها حتى تقام عليه الحجة

اللهم إلا البدع المكفرة ، وليس المقام هنا يتسع للكلام عنها .

بل اتهام الناس بالمفارقة للدين فيما هو دون الأصول من البدع والمخالفات والمحدثات لايجوز ، بل هو من التعجل المذموم ، وينبغي على من رأى شيئا من ذلك ، أن يتثبت وأن يسأل أهل العلم ويفترض أن المسلم الذي وقع في ذلك جاهل ، أو متأول ، أو مقلد يحتاج إلى نصح ، وبيان ، وإرشاد ، وأن يعامل ابتداءً باشفاق ورفق ؛ لأن القصد هدايته لاتجريحه .

الخطأ الرابع : الجهل بمايسع فيه الخلاف ومالايسع ، أي عدم التفريق عند كثير من المنتسبين للإسلام ، بل المنتسبين للدعوة ، بين ماهو من أمور الخلاف ، وماهو من الأمور التي لايصح فيها خلاف ، وأضرب لذلك أمثلة :-

١ - من الناس من يعد بعض المسائل الخلافية من القطعيات والأصول دون أن يرجع إلى أصول أهل العلم ، وإلى أقوالهم ، أو دون أن يهتدي بأهل الفقه في الدين ، الذين يبصرون في هذه الأمور .

٢ - ومن ذلك عدم التفريق بين الأمور المكفرة وغير المكفرة .

٣ - عدم التفريق بين البدعيات الكبرى وما دونها ، و البدعيات المخرجة من الدين ، أو المكفرة وما دونها ، فان كثيراً من الأخطاء التي تحدث من الاشخاص ، أو من الهيئات ، أو من الجماعات - ويكفرهم بعض المتعجلين بسببها - هي ليست كذلك ، فإن بعض الناس إذا عرف بأصل من الأصول التي تكفر ، كالقول مثلا بأن القرآن مخلوق ، طبّقه على كل قائل بهذه المقولة دون الأخذ بأحكام التكفير ، وهكذا في بقية المسائل ، وعدم التفريق بين الأصل وبين الحكم على المعيّن أمر مخالف لأصول السلف وأصول أهل السنة والجماعة .

إن أهل السنة والجماعة يفرّقون بين الأحكام بالكفر ، والأحكام بالفسق ، والأحكام بالتبديع على وجه العموم ، وبين الحكم على المعيّن ، فقد نحكم على عمل أو شيء ما بأنه كفر ، ونحكم على مقولة ما من المقولات بأنها كفر ، وهذا لايعني أن كل من اعتقد أو فعل هذا الكفر يكفر ، ولاكل من

قال بهذا القول يكفر ، هناك كثيرون لايفرّقون في هذه المسائل فيُكفّرون باللوازم ويُكفّرون دون الأخذ بضوابط التكفير ، مع أن الكفر لايجوز إطلاقة حتى يتم التثبت ، وبيان الحجة وإقامتها ، وبيان الدليل ومعرفة عدم وجود العوارض المانعة من إطلاق التكفير على المعيّن ، كالجهل وعدم وجود الإكراه ، وعدم وجود التأول . وهذه مسألة تحتاج إلى مقامات طويلة ، وإلى مقابلة للأشخاص ، وإلى الجلوس إليهم ، ونقاشهم ونصيحتهم ، أما أن نرتب أحكام الكفر على كل من ظهرت منه حالة كفر ، أو مقولة كفر ، أو اعتقاد كفر ، فإن هذا لايجوز إلا في الأمور الكبرى التي تعلم من الدين بالضرورة ، كمن أنكر أن يشهد أن لا إله إلا الله ، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره ، أو من أنكر أن يشهد أن محمداً رسول الله ، فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره أو من سب الرسول - صلى الله عليه وسلم - فهذا معلوم من الدين بالضرورة كفره ، لكن هناك من أصول الدين ماتخفى

دقائقه وتفصيلاته ، وألفاظ الاعتقاد به على العامة ، ومن في حكمهم ، كمسائل الصفات ، ومسائل القدر ، ومسائل الرؤية ، والشفاعة ، ومسائل الصحابة ، وغير ذلك من الأمور التي لايعلمها العامة ، بل تخفى حتى على بعض من ينتسبون إلى العلم ، تخفى عليهم تفاصيله ، وربما يتلفظ بعضهم بلفظ كفر وهو لايشعر ، أو وهو لم يتعمد ، أو هو لايدري ، أو لم يتمعن العبارة ، فهل هذا يحكم بكفره ؟ طبعا لا .

إن من أشد الأخطاء التي يقع فيها كثيرون من الذين يتعرضون للحكم على الناس - خاصة صغار طلاب العلم والأحداث منهم ، الذين لم يتفقهوا في الدين على أهل العلم ، إنما أخذوا العلوم الشرعية عن الكتب والوسائل دون اهتداء ، ودون اقتداء ، ودون مراعاة للأصول ، ولامعرفة بأصول الاستدلال وأصول الأحكام - هؤلاء يقع بعض منهم في هذه المسائل الخطيرة ، وهي عدم التفريق بين الأصول وبين تطبيق الأصول على الجزئيات والحوادث والنوازل .

فأحكام الكفر والتكفير وأحواله ، لاتعني تكفير كل شخص يقول بها ، أو يعملها ، أو يعتقدها ، وأحكام الولاء والبراء ، مثل أحكام التكفير ، لاتعني تطبيق هذا الولاء والبراء على كل من يظهر منه موجبه ، حتى يتم التأكد ، أقصد بذلك البراء بخاصة ، أما الولاء فهو الأصل لكل مسلم ، ولايجوز التوقف والتبين في الولاء إذ الولاء واجب لكل من يظهر منه الإسلام ، حتى يظهر ويتأكد مايخالفه .

كذلك عدم اعتبار المصالح والمفاسد أو الجهل بقواعد جلب المصالح ودرءالمفاسد سبب من أعظم أسباب الوقوع في هذا الخطأ .

المسألة الثالثة : وقوع الافتراق في الأمة

هل وقع الافتراق في هذه الأمة ؟ وهل يقع أو لايقع ؟ .

هذه المسألة محسومة بأمور :

أولها : الأخبار المتواترة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بوقوع الافتراق في هذه الأمة ، ومن ذلك حديث الافتراق (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة) ، هذا حديث للنبي - صلى الله عليه وسلم - مشهور وقد رواه جمع من الصحابة ،وخرّجه الأئمة العدول ، الحفاظ في السنن ، كالإمام أحمد ، وكأبي داود ، والترمذي ، وابن ماجة ، والحاكم ، وابن حبان ، وأبي يعلي الموصلي ، وابن أبي عاصم ، وابن بطة ، والآجري ، والدارمي ، واللالكائي . كما صححه جمع من أهل العلم ، كالترمذي والحاكم ، والذهبي ، والسيوطي ، والشاطبي ، وأيضا للحديث طرق حسنة كثيرة جداً ، بمجموعها تصل إلى حد الجزم بصحته .

الثاني : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر بخبر آخر أن الأمة ستتبع الأمم السابقة ، وهو الحديث الصحيح المتفق عليه في الصحاح والسنن ، وهو حديث (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم . قلنا : يارسول الله اليهود والنصارى ! قال : فمن ؟) [1] ، وهذا الحديث أيضا فسّر بمايدل على أن المراد التشبه بنصوص وألفاظ كثيرة ، مثل قول النبي - صلى الله عليه وسلم - (حذو القذة بالقذة) ، وغير ذلك من الألفاظ التي تدل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر - على سبيل التحذير - أن الأمة ستقع في الافتراق حتما ، وأن وقوعها أمر واقع تبتلى به هذه الأمة ، وليس وقوع الافتراق ذم إلا للمفترقين ، وليس هو ذم على الإسلام ، ولا انتقاص ، ولاذم لأهل السنة والجماعة ، وأهل الحق ، إنما هو ذم للمفترقين ، والمفترقون ليسوا هم أهل السنة والجماعة ، بل

---

(١) اخرجه البخارى ، فتح الباري ١٣/ ٣٠٠ ، ومسلم رقم (٢٦٦٩)

أهل السنة هم الباقون على الأصل ، وهم الباقون على الإسلام ، وهم الذين أقام بهم الله الحجة على الناس ، إلى قيام الساعة ٠

إذاً فالافتراق واقع حتما ، وهو خبر صادق حتى لو لم يشهد به الواقع ، وتشهد به العقول ، فهو ثابت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من طرق وألفاظ عديدة ، لذلك ورد التحذير منه ، واذا كثر التحذير دل على أن الأمر واقع أو سيقع ٠

الثالث : والنصوص الواردة في القرآن والسنة تتضمن التحذير من اتباع السبل وهي الأهواء والفرق ٠

من ذلك قوله تعالى (**واعتصموا بحبل الله جميعاً ولاتفرقوا**) آل عمران ١٠٣ ، وقال تعالى (**ولاتنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**) الانفال ٤٦ ، وقوله تعالى (**ولاتكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ماجاءهم البينات**) آل عمران ١٠٥ ، وقال تعالى (**أن أقيموا الدين ولاتتفرقوا فيه**) الشورى ١٣ (**وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولاتتبعوا السبل**

فتفرق بكم عن سبيله) الانعام ١٥٣. وقد شرح النبي - صلى الله عليه وسلم - هذه الآية شرحا بينا مفصلاً ، بأن خط خطاً طويلاً - مستقيماً ، ثم خط خطوطاً تتفرع عن هذا الخط وتخرج عنه ، فبيّن صلى الله عليه وسلم أن هذا صراط الله ، وهذه السبل [١] هي الجواد التي تخرج عن السبيل الأساسية . وأنه سيكون على سبل الهلاك دعاة يدعون إلى سبل الشيطان ، فمن أطاعهم قذفوه في مهاوي الهلكة (١) .

رابعاً : وكذلك نهانا الله سبحانه وتعالى عن التنازع ، فقال (**ولاتنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**) الانفال ٤٦ . والتنازع قد وقع في طوائف من هذه الأمة ، وافترقت به الفرق .

خامساً : كذلك توعد الله سبحانه وتعالى الذين يخرجون عن سبيل المؤمنين ، قال تعالى : (**ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله**

---

(١) جاء ذلك في أحاديث من طرق صحح بعضها الحاكم ووافقه الذهبي والالباني .

السنة لابن أبي عاصم ١٣/١و١٤

ماتولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) النساء ١١٥ . وقد حصلت المشاقة لله ولرسوله واتباع غير سبيل المؤمنين من أهل النفاق والشقاق والافتراق ، نسأل الله العافية .

وسبيل المؤمنين هو سبيل أهل السنة والجماعة .

سادساً : كما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رتّب أحكاما على المفارقة بدليل أنها ستقع ، فقد حذّر من مفارقة الجماعة في مثل قوله صلى الله عليه وسلم (لايحل دم امريء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيبة الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه ، المفارق للجماعة) (١) .

سابعاً : وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالافتراق في الأمة ، حين أخبرعن الخوارج ، وأنهم سيخرجون عن هذه الأمة ، وأنهم يمرقون من الدين ، والمروق قد لايعني الكفر أو الخروج من الملة قطعا ، إنما المروق قد يعني الخروج من أصل

---

(٢) متفق عليه ، البخاري ٣١٧/٤ ومسلم ١٠٦/٥ .

الإسلام ، أو عن حدوده ، أو بعض ذلك ، والخروج يكون بالكفر ، أو مادون الكفر ، وقد يعني الخروج من أمة الإسلام وهي جماعته ، أو من السنة التي عليها أهل السنة وهم أهل الإسلام في الحقيقة .

ثامناً : والنبي - صلى الله عليه وسلم - أمر بقتل المفارق للجماعة ، كما مرّ في الحديث السابق ، وهذا تشريع في أمر لابد حاصل ، إذ لايكون تشريع النبي صلى الله عليه وسلم ترفاً أو افتراضاً .

تاسعاً : كذلك بيّن النبي - صلى الله عليه وسلم - أن من مات مفارقاً للجماعة مات ميتة الجاهلية ، وأن الفرقة عذاب وأن الشذوذ هلكة ، وغير ذلك من الأمور والمعاني التي تدل على أن الفرقة واقعة ، والتحذير منها لم يكن عبثا ، إنما لأنها ستقع ابتلاء ولاتقع إلا والناس على بصيرة ، يعرفون الحق وهو الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح ، والباحثون عن الحق يميزون بين الحق والباطل ، فمن اهتدى اهتدى على بصيرة ، ومن ضل بعد ذلك ضل على علم ، نسأل الله العافية من الضلالة .

وبعد فإن هذه الأدلة قاطعة على صحة حدوث الافتراق في الأمة ، وأنه من سنن الله التى لاتتبدل ، وأن الافتراق كله مذموم ، وعلى المسلم أن يعرفه ، ويعرف أهله ، فيتجنب مواطن الزلل .

المسألة الرابعة : تاريخ الافتراق في الإسلام

وتاريخ الافتراق مفيد ، لأن في ماحدث في أول الإسلام عبرة ولاأستطيع أن أتكلم عن تاريخ الافتراق تفصيلاً ، لكني سأقف على بعض النقاط التي هي موطن عبرة ، ولابد من تصحيح المفهوم فيها ، وفيما أخطأ فيه كثير من الناس في العصر الحاضر .

أولا : أول عقائد الافتراق التي ظهرت في الأمة كانت مجرد أفكار وعقائد مغمورة لاتسمع إلاهمساً ! وهي العقائد السبئية (عقائد الشيعة وأصول الخوارج) وهي أول ماسمع المسلمون ، وأول ماسمع الصحابة من عقائد الافتراق وبذور الفرقة بين المسلمين ، يهمس بها أصحابها همساً ، وقد قال بها شخص غريب الأطوار ، اختلف في اسمه ، والأشهر أنه عبدالله بن سبأ ، فقال بها ، وأخذ يوسوس بها بين المسلمين ، فاعتنقها كثير من المنافقين ، ومن الكائدين الذين كادوا للإسلام ، ومن الجهلة وحدثاء السن ، ومن الموتورين الذين ظهر الإسلام على بلادهم ، وعلى أديانهم ، وقوّض ملكهم - بحمدالله -

فاعتنقوا مقولات ابن سبأ ، فسارت بين المسلمين سراً ، حتى ظهرت منها الشيعة والخوارج .

هذا بالنسبة لأول العقائد ، ومقولات الفرق التي ظهرت بين المسلمين وهي تخالف أصول الإسلام ، وتشمل سائر أمور العقيدة .

أما أول الفرق ظهوراً وافتراقاً عن إمام المسلمين وعن جماعتهم ، فهي الخوارج ، والخوارج نزعة نزعت من السبئية - الخوارج هي سبئية - وبعض الناس يظن أن السبئية شيء ، والخوارج شيء اخر ، والحقيقة أن الخوارج هم نبتة من نبتات السبئية النكدة ، وكذلك الشيعة نبتة من نبتات السبئية النكدة . والسبئية افترقت إلى فرقتين رئيستين ، هي الخوارج والشيعة . هذا ورغم مابين الخوارج والشيعة من بعض الفوارق ، إلا أن الأصل واحد ، وكلها نشأت عن أحداث الفتنة على عثمان رضي الله عنه ، التي أثارها ابن سبأ بأفكاره وعقائده وأعماله ، فأنبجست منها أخبث العقائد حينذاك وهي الخوارج والشيعة .

والفرق بين الخوارج والشيعة صنعه المبطلون إمعاناً في تفريق الأمة ، بمعنى أن ابن سبأ بذر بذوراً تناسب طائفة من أهل الأهواء وبذوراً أخرى تناسب طائفة أخرى ، وجعل بينهم شيئاً من العداء ، لتفترق الأمة كما يحدث الآن حيث أوجد أعداء الإسلام ضد المسلمين مايسمى بلعبة اليمين واليسار قسموا المسلمين إلى أحزاب ، أحزاب يمين وأحزاب يسار ، ولما استنفذت غرضها ، جاءت لعبة العلمانية والأصولية ، والتقدمية والرجعية والأصالة والحداثة وهكذا ، وهذه اللعبة واحدة منشؤها واحد ، وأصل القائلين بها واحد ، وغرضها واحد ، وإن اختلفت الأشكال والمشارب ، إذ كل هذه تمثل قوى الباطل ، وإن تعادت .

ثانياً : أمر مهم لابد من التنبيه عليه . وهو أنه في تاريخ الافتراق لم يحصل من الصحابة افتراق البتة ، وماحصل بين الصحابة إنما هو خلافات كانت تنتهي إما بالإجماع وإما بالخضوع لرأي الجماعة ، والالتفاف حول الإمام ، هذا ماحصل بين الصحابة ، ولم يحصل من صحابي أن كان مفترقا عن

الجماعة ، وليس فيهم من قال ببدعة ، أو عمل محدثاً في الدين ، إن الصحابة وهم الأئمة المقتدى بهم في الدين ، لم يحصل من أحد منهم أنه فارق الجماعة أبداً ، ولم يحصل أن أحداً منهم أيضاً يُعد قوله أصلاً في البدع ، ولا أصلاً في الافتراق ، والذين نسبوا بعض المقولات أو نسبوا بعض الفرق إلى بعض الصحابة ، إنما كذبوا عليهم ، وافتروا عليهم أكبر الفرية ، فلاصحة لما يقال من أن علي بن أبي طالب هو أصل التشيع ، أو أن أبا ذر هو أصل الاشتراكية ، أو أن أهل الصُّفة هم أصل الصوفية ، أو أن معاوية هو أصل الجبرية ، أو أن أبا الدرداء أصل القدرية ، أو أن فلاناً من الصحابة هو أصل كذا من المقولات ، أو المحدثات أو البدع ، أو المواقف الشاذة ، بل كل ذلك ، انما هو من الباطل المحض (١) .

---

(١) من الباطل زعْم بعض المتصوفة أن أصل بدعهم عن أهل الصفة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وحاشاهم ، لكن نقول لهؤلاء المفترين كونوا على هدي أصحاب الصفة إن كنتم صادقين .

ثم إن الافتراق لم يحدث إلا بعد مقتل عثمان ، فلم يحدث افتراق ظاهر في عهد عثمان ، وحينما حدثت الفتنة بين المسلمين في عهد علي ، خرجت خارجة الخوارج ، وخارجة الشيعة ، أما في عهد الخليفتين أبي بكر وعمر ، بل حتى في عهد عثمان لم يحدث افتراق حقيقي البتة ، ثم إن الصحابة قاوموا الافتراق ، ولايظن ظان أن الصحابة غفلوا ، أو أنهم جهلوا ، أو أنهم لم يتنبهوا لمسائل الافتراق ، سواءً كانت أفكاراً أو عقائد ، أو مواقف أو أعمالاً ، بل لقد وقفوا ضد الافتراق أشد الوقوف ، وأبلوا في ذلك بلاءً حسنا بحزم وقوة ، لكن أمر الله لابد أن يقع .

رؤوس البدع

امتداداً للحديث من تاريخ الافتراق فمن المناسب أن نشير إلى أصول البدع ، أي الروؤس التي انبثقت منها الفرق ، ثم انبثق عنها الافتراق ، وأقصد بذلك الأشخاص الذين تولوا كبرها وصاروا أئمة ضلالة إلى يوم القيامة ، وبعدهم انفتح باب الافتراق ، وكثر المضللون ، فأذكر منهم :

١ - أول أولئك : عبدالله بن سبأ اليهودي الذي ادعى ، الإسلام وأتباعه وأشياعه ، وهم كثرة ، وقد بدأت مقولاته سنة (٣٤هـ) . وهذا يجمع بين بدعة الخوارج وبدعة الشيعة .

٢ - ثم بعد ذلك ظهرت بدعة القول بالقدر سنة (٦٤هـ) ، وأول من قال بها على نحو معلن ، وصار له أثر هو معبد الجهني - توفي ٨٠هـ - وقد أظهر مقولاته ، لكن بدعته لم تكن على الحد الذي أصبحت عليه فيما بعد من الانحراف والخطورة .

٣ - ثم جاء بعده غيلان الدمشقي وقد تولى كبره في إثارة كثير من القضايا حول القدر - قبل سنة ٩٨هـ - وأيضا حول التأويل والتعطيل والإرجاء ، وممن جادل غيلان الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز ، وقد أقام عليه الحجة ، فالتزم الصمت حتى مات عمر ، ثم نكص على عقبيه وهذه سمة غالبة في أهل الافتراق والأهواء ، أي أنهم لايتوبون ، ولو انقطعت حجة أحدهم حاد ونكص ، وغيلان قتل سنة ١٠٥هـ بعد ماأستتيب ولم يتب .

٤ - ثم جاء بعده الجعد بن درهم ، فتوسع في هذه المقولات ، وجمع بين مقولات القدرية ، ومقولات المعطلة والمؤولة ، وأثار الشبهات بين المسلمين ، حتى انبرى له كثير من السلف ، واستتابوه ، ولم يتب ، وجادلوه وأقاموا عليه الحجة ، فلم يرجع ، فلما أفتتن به الناس ، حكموا بضرورة قتله درءاً للفتنة ، فقتله خالد بن عبدالله القسري في قصته المشهورة حينما قال بعد خطبته في عيد الأضحى "ضحوا تقبل الله ضحاياكم ، فإني مضح بالجعد بن درهم ، فانه زعم أن الله لم

يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً ..... الخ) من المقولات ثم نزل من المنبر وقتله سنة ١٢٤هـ .

٥ - وبعد ذلك طفأت الفتنة بعض الوقت ، حتى ظهرت على يد الجهم بن صفوان ، الذي جمع بين مساوىء الأولين وضلالاتهم ، وزاد عليها ، وخرجت عنه بدعة الجهمية ، وبدع الجهمية ومقولاتها ، وانحرافاتها كفريات ، وقد قال الجهم بأكثر مقولات غيلان والجعد ، وزاد عليها بالتعطيل والتأويل والإرجاء والجبر ، وإنكار الاستواء والعلو والرؤية ، وقتل حداً سنة ١٢٨هـ .

٦ - ثم ظهر في وقته واصل بن عطاء ، وعمرو بن عبيد ، وقد وضعا أصول المعتزلة القدرية .

ثم انفتح باب الافتراق ، فبدأت الرافضة تعلن عقائدها ، وانقسمت إلى فرق كثيرة ، وظهرت المشبهة من الرافضة على يد داود الجواربي ، وهشام بن الحكم ، وهشام الجواليقي ، وهؤلاء هم أصول المشبهة الأوائل ، وهم رافضة ، ثم جاء المتكلمون ، ثم المتصوفة والفلاسفة ، فانفتح باب الافتراق على

مصراعيه لكل ضال ومبتدع ، ومتبع للهوى ، وبقيت أصول الفرق بين المسلمين ، حتى اليوم .

ولاتزال أصول الفرق بين المسلمين باقية حتى يومنا هذا ، بل تتجدد بدع وحوادث جديدة تضيف إلى الافتراق افتراقا جديدا بحسب أهواء الناس وتمرسهم في البدع والضلالات .

ويدعي بعض الناس عن جهل أو تجاهل أن الفرق انقرضت وصارت مطمورة فى أحداث التاريخ ، وركام التراث !! وهذه مغالطة ، فكل الفرق القديمة الكبرى والخطيرة ، لاتزال موجودة بين ظهراني المسلمين ، بل وتزيد كثرة وخطورة وانحرافاً ، فالرافضة وفرقها الباطلة وبقية فرق الشيعة ، والخوارج ، والقدرية ، والمعتزلة ، الجهمية، وأهل الكلام ، والمتصوفة ، والفلاسفة ، كلها لاتزال تنخر في الأمة ، بل بدأت تخرج أعناقها، وتروج عقائدها ، بأسلوب أنكى على الأمة من أي وقت مضى ، لماتدعيه من التعالم والثقافة والفكر ، ولقلة فقه الشباب في الدين ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

المسألة الخامسة : أسباب الافتراق

وأسباب الافتراق لو حاولنا أن نستقرأها منذ أن بدأ حتى يومنا هذا ، لوجدناها كثيرة جدا ، لاتكاد تحصى ، وكل ماتجددت للناس أفكار وثقافات وأهواء ، تجددت معها أسباب للافتراق ، لكنْ هناك أسباب كبرى رئيسة ، وتكاد تتفق عليها أصول الفرق قديما وحديثا ، ألخصها بمايلي :-

أول أسباب الافتراق وأشدها نكاية على الأمة ، كيد الكائدين بأصنافهم من أهل الديانات ، كاليهود والنصارى والصابئة والمجوس والدهريين ، وكذلك من الموتورين ، أي الذين حقدوا على الإسلام والمسلمين ، لأن الجهاد قضى على دولتهم ، ومحى عزة أديانهم ، وهيمنة سلطانهم من الأرض ، كالفرس والروم ، فهؤلاء منهم الذين بقوا على كفرهم ، وحقدهم على المسلمين والدين والإسلام ، وآثروا النفاق والزندقة باعلان الإسلام ظاهراً فقط ، أو البقاء على دياناتهم مع دفع الجزية حفاظا على رقابهم ، وإيثاراً للسلامة ،

للتعايش مع المسلمين ، وهؤلاء هم أشد المعاول عملا في الفتك بالمسلمين ، والكيد لهم بالافكار ، وبث المباديء والبدع والأهواء بينهم .

السبب الثاني : أهل الأهواء الذين يجدون مصالح شخصية ، أو شعوبية ، في الافتراق ، فكثير من أتباع الفرق نجد أنهم يجدون في الفرق تحقيقا لمصالح شخصية ، إما شهوات ، وإما أهواء ، وإما أغراض عصبية ، أو شعوبية ، أو قبلية ، أو غيرها ، وربما بعضهم يقاتل لهذا الأمر لهوى ، أو لعصبية ، هذا الصنف هم مادة وقود الفرق ، فهم الذين يكثّرون أتباع تلك الفرق ، ويجتمعون حولهم لتحقيق هذه المصالح ، وهذه الفئة موجودة في كل زمان وفي كل مكان ، فانه متى ماظهر في الناس رأي شاذ ، أو بدعة أو صاحب هوى ، فإنه يجد من الغوغاء ، ومن أصحاب الأهواء وأصحاب الشهوات والأغراض الشخصية ، من يتبعه لتحقيق ذلك ، ومأأكثرهم في كل زمان - لا كثرهم الله - .

السبب الثالث : الجهل : والجهل داء عضال وقاسم

مشترك يشمل كل الأسباب ، لكن الجهل المقصود هنا هو عدم التفقه في الدين ، وهو الجهل بالسنة وأصولها وقواعدها ومناهجها ، وليس مجرد عدم تحصيل المعلومات ، لأن الإنسان قد يكفيه أن يحصّل مايحصّن به نفسه ، ومايحفظ به دينه ، ويكون بذلك عالما بدينه ، ولو لم يتبحر في العلم ، والعكس كذلك قد يوجد من الناس من يعلم الشيء الكثير ، وذهنه محشو بالمعلومات ، لكنه يجهل بديهيات الأصول والقواعد الشرعية في الدين ، فلايفقه أحكام الخلاف وأحكام الافتراق ، وأحكام التعامل مع الآخرين ، وهذه مصيبة كبرى أصيب بها كثير من الناس اليوم ، وهي أن الواحد منهم توجد لديه معلومات شرعية ، أو يكون ممن يتعلمون ويأخذون العلم الشرعي عن مصادر كثيرة ، لكن تجده جاهلا في فقه أحكام الإسلام ، وفي الأحكام على الآخرين ، وفي أحكام التعامل مع الناس ، وفي أحكام الدعوة ، وفي أحكام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيُفسد من حيث لايشعر ، فالجهل مصيبة ، والجهل سبب رئيسي لوجود الافتراق

والجهلاء هم مادة الفرق ، وهم وقودها .

السبب الرابع : الخلل في منهج تلقي الدين ، وأقصد بذلك أنه قد يوجد لدى كثير من الناس - كما أسلفت - علم ، وقد يطلع على كثير من الكتب ، لكنه يجهل أو اختل عنده منهج تلقي الدين ، لأن تلقي الدين له منهج مأثور منذ عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعين ، وسلف الأمة ، واقتفاه أئمة الهدى إلى يومنا هذا .

وهذا المنهج إنما هو العلم والعمل والاهتداء والاقتداء والسلوك والتعامل ، وهو الإلمام بالقواعد الشرعية والأصول العامة أكثر من مجرد الإلمام بفرعيات الأحكام أو بكميات النصوص .

من مظاهر الخلل في منهج التلقي

ومن مظاهر هذا الخلل في منهج التلقي التي يتبين بها المقصود-:

١) **أخذ العلم عن غير أهله** : وأقصد بذلك أن الناس صاروا يأخذون العلم عن كل من دعاهم إلى التعلم ، وكل من رفع فوق رأسه راية الدعوة ، وقال أنا داعية ، جعلوه إماما في الدين ، وتلقوا عنه ، وقد لايفقه من الدين شيئا ، فلذلك ظهرت في العالم الإسلامي دعوات كبرى ، ينضوي تحت لوائها الفئآم من الناس خاصة الشباب ، وقادتها ورؤساؤها جهلة في بديهيات الدين ، فيفتون بغير علم ، ويَضِلون ويُضلون ، وسبب ذلك أنهم وجدوا أتباعا لهم يأخذون عنهم دون تروي ، ودون تثبت ودون منهج صحيح سليم ، ولايتثبتون من حال القادة في كونهم أهلٌ لأخذ الدين أو التلقي عنهم ، ثم إن كثيراً من الناس تجذبهم العواطف أكثر ممايجذبهم العلم والفقه ، وهذا خطأ فادح ، بمعنى أنه مجرد أن يظهر داعية له شهرة وأثر في ناحية ما ، يجعله الناس إماما في

الدين ، حتى لو لم يكن يعلم من السنة والفقه شيئا ، وهذا مصداق قول الرسول صلى الله عليه وسلم (إن الله لاينتزع العلم بعد أن اعطاكموه انتزاعاً ، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقى ناسٌ جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيَضلّون ويُضلون) (١) .

ولاينبغي أن يتصدر الدعوة إلى الله ، ولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا العلماء الأجلاء ، الذين يفقهون الدين ، ويأخذونه عن أصوله ، على منهج سليم صحيح ، وإلا فليس كل من حُشي ذهنه بالمعلومات والثقافة والأفكار يكون إماما في الدين ، لأنه قد يوجد من الفسقة بل من الكفرة من يعلم من فرعيات الدين الشيء الكثير ، وقد وُجد من المستشرقين من يحفظ بعض الكتب الكبيرة في الفقه الإسلامي ، بل حتى منهم من يحفظ القرآن ، ويحفظ صحيح البخاري ، ويحفظ

---

(١) البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - الفتح ٢٨٢/١٣ ، وروي بألفاظ أخرى عند مسلم وأحمد والترمذي وابن ماجة وأبي داود .

بعض السنن ونحو ذلك ، فهذا الصنف يحفظ العلم لكن لايفقه من الدين شيئا ، وكذا بعض من يدعي الإسلام ، قد يكون عنده من المعلومات الشيء الكثير ، لكن لايفقه منهج التلقي والعمل والتعامل والتزام السنة ، ولم يأخذ الدين على منهجه الصحيح ، وعلى العلماء الربانيين ، فصار يفتي بغير علم ، ويوجه بلا فقه .

٢) من مظاهر الخلل في منهج التلقي وهو سببٌ للافتراق الاستقلالية عن العلماء والأئمة ، أي استقلالية بعض المتعلمين وبعض الدعاة ، وبعض الأحداث عن العلماء ، فيكتفون بأخذ العلم عن الكتاب والشريط والمجلة والوسيلة ، ويعزفون عن التلقي عن العلماء ، وهذا منهج خطير بل هو بذرة خطيرة للافتراق ، ولو رجعنا إلى أسباب الافتراق في أول تاريخ الإسلام ، كافتراق الخوارج والرافضة ، لوجدنا أن من أهم أسباب وجود هذا الافتراق عند من ينتسبون للإسلام لاأقصد أصحاب الأغراض أو المنافقين أو الزنادقة ، لكن ممن ينتسبون للإسلام ، أعظم أسباب هلاكهم وافتراقهم ، استقلاليتهم

وانعزالهم عن الصحابة ، واستهانتهم بهم ، وترك أخذ الدين عنهم ، وأخذهم العلم عن أنفسهم وعن بعضهم ، قالوا : علمنا القرآن ، وعلمنا السنة ، فلسنا بحاجة إلى الرجال ، وهذا حق أريد به باطل ، فمن هنا استقلوا وخرجوا عن منهج التلقي الصحيح ، وعن سبيل المؤمنين المأخوذ عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بالقدوة والإهتداء ، والذي أخذه التابعون عن الصحابة بهذا الطريق ، ثم عنهم السلف بهذا الطريق يأخذه الأئمة العدول جيل عن جيل .

وكما ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله) [1] والعدول هم الحفاظ الثقات ، الذين يأخذون الدين عن أئمته ، ثم ينقلونه إلى الآخرين .

---

(١) أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث ٢٩/٢٨ وابن عدي في الكامل ١٥٢/١ ، ١٥٣ و ٩٠٢/٣ وحسنه ، وصححه العلائي في بغية الملتمس ٣٤ ، ٣٥ .

فالاستقلالية عن العلماء خطر كبير جدا ؛ لأن العلم إنماتكون بركته وتلقيه الصحيح عن العلماء ، والعلماء لايمكن أن ينقطعوا في أي زمان .

ودعوى بعض الناس أن في العلماء نقصاً وتقصيراً ، دعوى مضللة ، نعم ، العلماء بشر ، لايخلون من نقص وتقصير ، لكنهم مع ذلك في جملتهم هم القدوة ، وهم الحجة ، وهم الذين جعل الله الدين يؤخذ عن طريقهم ، وهم أهل الذكر ، وهم الراسخون ، وهم أئمة الهدى ، وهم المؤمنون الذين من تخلف عن سبيلهم هلك ، وهم الجماعة ، ومن فارقهم هلك ، وتلقي العلم من غير أهله خطر على أصحابه ، وعلى الأمة .

١) من مظاهر الخلل عند بعض المتعالمين والدعاة ازدراء العلماء واحتقارهم والتعالي عليهم ، وهذه مظاهر شاذة مع الأسف بدأنا نرى نماذج منها ، وهذا أمر مقلق ، يجب أن نتناصح فيه ، ومالم يعالجه طلاب العلم والعلماء فالأمر خطير .

٤) تتلمذ الأحداث أي صغار السن على بعضهم ، أو على

طلاب العلم الذين هم دون من هم أعلم منهم ، بمعنى التتلمذ الكامل وترك المشايخ الكبار والانقطاع عنهم ، ولاأقصد بذلك أنه لايجوز أخذ العلم عن أي طالب علم ، بل من أجاد أي علم من العلوم الشرعية وكان صالحاً أُخذ عنه ، لكن لايعني الاستغناء به عمن هو أعلم منه ، أو الانقطاع إليه ، وترك المشايخ الكبار ، وهذا هو مكمن الانحراف ، أي أن يستغني بعض الشباب في أخذ علمه وقدوته ودعوته وسلوكه وهديه ببعض طلاب العلم عن العلماء الذين هم أجل وأكبر وأعلم ، وهذا مسلك خطير ، بل أخطر منه أن يكون الصغار بعضهم شيوخاً لبعض في العلم ، ولاأقصد بذلك عدم جواز المجالسة والمخالطة والمشاركة في الدعوة إلى الله ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن هذا أمر مطلوب ، والاجتماع على ذلك مطلب شرعي ضروري ، لكن أقصد أن تلقي العلم بهذه الطريقة الخاطئة ، والاستغناء بها عن أخذه عن هؤلاء العلماء ، من سمات أهل الفرق والأهواء ، وهذا مسلك خطير ، وهو من أبرز أسباب وجود الافتراق ، لأن هذا

يؤدي إلى حصر أخذ الدين عن أناس معينين ، والتحزب لهم ، والتعصب لهم ، لاسيما وهم لاتتوفر فيهم صفات العالم القدوة ، ومن ثم تكون هذه بذوراً للافتراق .

السبب الخامس : ومن أسباب الافتراق اعتبار اتّباع الأئمة على هدى وبصيرة تقليداً ، وهذه شنشنة نسمعها كثيرا من بعض المتعالمين ، فيقولون : إن اتّباع المشايخ تقليد ، والتقليد لايجوز في الدين ، وهم رجال ونحن رجال ، وعلينا أن نجتهد كما اجتهدوا ، ونحن نملك الوسائل والكتب ، والآن توفرت وسائل العلم ، فمالنا وأخذ العلم عن العلماء ، بل أخذ العلم عن العلماء تقليد والتقليد باطل .

نعم ، التقليد باطل ، لكن مامفهوم التقليد ؟ هناك فرق بين التقليد وبين الاتباع والاهتداء ، الاتباع واجب شرعا ، وعامة المسلمين بل كثير من طلاب العلم لايجيدون ممارسة الاجتهاد ، أو أخذ أصول العلم على الطريقة الصحيحة ، فممن يأخذون العلم ؟ وكيف يأخذون أصول التلقي ومنهج السنة ومنهج السلف الصالح ومنهج الأئمة ؟

لايمكن أن يأخذوه إلا باتباع العلماء ، والاتباع ليس بتقليد ، وإلا فهذا يعني أن كل إنسان هو إمام نفسه ، ومن هنا يكون كل إنسان فرقة ، وتكون الفرق بعدد الناس ، وهذا باطل قطعا ، إذاً اتباع الأئمة على هدى وبصيرة ليس بتقليد ، إنما الاتباع الأعمى هو التقليد .

ومن المظاهر الخطيرة التمشيخ ، أو التتلمذ على مجرد الوسائل ، وهو أن يكتفي طالب العلم بأخذ العلم عن الكتب وينطوي وينعزل عن الناس ، وينعزل عن أهل العلم ، وينعزل عن أهل الخير ، وأهل الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعن العلماء ، ويقول : أنا أتلقى العلم عن الكتب وعن الوسائل ، ولدي الشريط ، والكتاب والإذاعة .... الخ ، من الوسائل المقروءة والمسموعة ثم يقول : أنا بإمكاني أن أتعلم بهذه الوسائل .

أقول : لاشك أن هذه الوسائل نعمة ، لكنها أيضا سلاح ذو حدين ، فالاكتفاء بأخذ العلوم الشرعية عنها إنما هو مسلك زلل ، وهو من أسباب الافتراق ؛ لأن هذا ينمي العزلة

المحرمة ، أو يوجد أشخاصاً صوراً ممسوخة لأهل العلم ، يأخذون العلم على غير أصوله ، وعلى غير قواعده ، بغير اهتداء ، وبغير اقتداء ويأخذون العلم بمشاربهم هم ، وبأهوائهم ، وبأمزجتهم ، وبأحكامهم المفردة ، فإذا ظهرت الأحداث والفتن ، شذوا عن العلماء ، وازدروا آراءهم ، والإنسان مهما بلغ من الذكاء والقدرة والتأهل للعلم ، فإنه وحده لايستطيع أن يصل إلى الحق مالم يعرف ماعليه السلف ، وماعليه أهل العلم في وقته ، ويعالج قضايا العلم وقضايا الأمة والأحداث مع العلماء ، فإنه إن لم يفعل ذلك فقد يَهلك ويُهلك .

بل إن الوسائل هذه أوجدت عندنا صوراً ممسوخة لمن يسمون بالمثقفين ، وعندهم من المعلومات مايعجب الناس ويبهرهم لكنهم لايقرون بأصل ، ولايفهمون منهج السلف ، ويجدون من يقتدى بهم بغير علم ، وهذا الأمر أو هذه الظاهرة كثرت بشكل مزعج ، حتى وجد من هذا الصنف أناس يتصدرون الدعوة إلى الله ، وتوجيه الشباب على هذا النمط ، لمجرد

أنهم يملكون من المعرفة والثقافة العامة مايبهر السُذج ، وعندهم كم هائل من المعلومات الشرعية ، دون معرفة للضوابط ، ولا للأصول ، ولا للمناهج ، ولا لكيفيات التطبيق ، وكيفيات العمل ، ولا لطريقة أئمة الدين في تناول مسائل العلم وتطبيقها على النوازل والحوادث .

السبب السادس : من أسباب وجود الافتراق التقصير في فهم فقه الخلاف .

وأقصد بفقه الخلاف معرفة أحكام الخلاف بين المسلمين ، وماذا يترتب على وقوع الخلاف ؟ ومايجوز الخلاف فيه ومالايجوز ؟ ، وإذا خالف المخالف متى يُعذر ومتى لايُعذر ؟ وماذا نطلق عليه ؟ ومتى نطلق عليه الكفر أو الفسوق ؟ وهل إطلاق ، الحكم على المخالف أو الموقف منه متروك لكل أحد ؟ ، وتفصيل ذلك أمر يجهله كثير من الناس ، ومن هنا قد يحدث الافتراق في أمور لايجوز الافتراق عليها .

وكذلك التقصير في فقه الاجتماع والجماعة ، وهو فقه مهم

جداً قد غفل عنه الكثير من الشباب الذين يأخذون العلوم الشرعية ، كما غفلوا عن المقاصد العظمى للدين في الاجتماع ! ، اجتماع الأمة وجمع الشمل وفقه الجماعة ، وأكثرهم لايفقه محاذير الافتراق ، وكيف يكون ؟ ومحاذير الفتن ، وماتوصل اليه ؟ ولايُحسن التفريق بين الثوابت وبين المتغيرات من الأحكام والأصول .

وسمتهم الجهل بقواعد الشرع العامة ، وبمقاصد الشرع العامة مثل قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد ، وقاعدة التيسير ، ومسألة متى يكون للناس في أمر من الأمور رخصة ؟ ، ومتى يكون لهم ضرورة ؟ ، واللجوء إلى الضرورة كيف يكون ؟ وأحكام الفتن ، وأحكام السلم ، ولايجيدون أحكام التعامل مع المخالفين ، ولا أحكام التعامل مع العلماء ، ولا أحكام التعامل مع ولاة الأمور ، لذلك نجد كثيراً من الناس لايُفرق في كلامه وأحكامه بين ظروف الشدة والفتن ، وبين ظروف السلم والأمن وهذا خلل كبير ، وسبب للافتراق .

وأضـرب مثالاً لذلك ماحـدث في ماشـجر بين إخواننا الأفغان ، إن ماحدث من النزاع في كنر فتنة ، فالمتبصر يدرك أن المسألة ليست صراعاً بين الحق والباطل من كل وجه ، أو الصراع ربما لم يكن عقائدياً من كل وجه ، ولم يكن هناك دليلاً قطعياً على أن الحق مع إحدى الطائفتين ، إنما قد يترجح الحق مع إحدى الطائفتين عند فريق من الناس ، وآخر لايسلم له ، فكان مقتضى الحال التثبّت ، والسعي للإصلاح ، وإطفاء الفتنة أولاً ، والرجوع في ذلك إلى أهل العلم .

لكن تكلم في الفتنة من لايفقه أحكام الكلام في الفتن ، ومتى يكون الكلام مناسبا ومتى لايكون ؟ ومتى يجوز الحديث عن الأشخاص والحكم عليهم ؟ ومتى لايجوز ؟ ولابصيرة له بفقه المصالح الكبرى للأمة ، والمصالح المعتبرة في جمع الشمل ، وجمع الكلمة والإصلاح وضرورة السكوت إذا كان الكلام يُشعل الفتن ، والأعراض والكف عمايشجر بين المسلمين أثناء الفتن ، ودرء المفاسد إلى آخره ، وقد ولج كثير من الناس على غير هدى ولابصيرة في هذا الأمر ، ولم

يهتدوا بكلام أهــل العلم ، ولم يسترشدوا بالمشايخ وهم بين ظهرانيهم ، وكان جهد كثير منهم ينصب على محاولة إقناع المشايخ بوجهة نظره ، وأن يحجبهم عن سماع الرأي المقابل ٠

السبب السابع : التشـدد والتعمق في الدين وهو من أعظـم الأسـباب ٠

والتشدد يقصد به التضييق على النفس ، أو على الناس في الأحكام الشرعية ، أو المواقف تجاه الآخرين ، أو التعامل معهم بمالاتقتضيه قواعد الشرع ومقاصد الدين ، لأن الدين مبني على الأخذ بالأحكام الشرعية ، مع مراعاة التيسير ودفع المشقة والتوسيع ، والأخذ بالرخص في مواطنها ، وإحسان الظن بالناس ، والاشفاق عليهم ، ودرء الحدود بالشبهات ، والإحسان إليهم ، والنصح لهم ، والعفو عنهم والتماس الأعذار لهم ، هذا هو الأصل ، والخروج عنه لغير مصلحة راجحة مقدرة عند أهل الفقه في الدين ، يُعد من التشديد المنهي عنه في قول النبي صلى الله عليه وسلم "إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا

واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة" [1] ، وقد يقول قائل : كيف نفرق بين التشدد المذموم والتمسك المشروع ؟ فأقول : إن العبرة بهدي الرسول صلى الله عليه وسلم ، فهو الأنموذج الأعلى ، وعليه سار الصحابة والتابعون وأئمة الهدى ، وهو سمت العلماء المقتدى بهم ، وفي يومنا هذا توزن الأمور بمن كان على السنة من خلال أمور :-

أ) العلماء العاملون المهتدون ، فهم القدوة والمثل الأعلى ، فمن زاد على هديهم وعلى سمتهم في الأحكام والمواقف ، وفي الهدي والسلوك ، فهو المتشدد إن كان غالياً ، والمقصر والمفرط إن كان متساهلاً .

ب) الخروج عن مقتضى التيسير وإيقاع المسلمين في العنت والحرج في أمور دينهم ، وأقصد المسلمين الذين هم على السنة - إذ لاعبرة بالفساق وأهل الفجور - فمن أوقع المؤمنين في حرج في دينهم ، أو شدد عليهم ولم يسلك مسلك التيسير في أمورهم التي يضطرون إليها فهو متشدد .

---

(١) صحيح البخاري - الإيمان - الحديث ٣٩ فتح الباري ٩٣/١ .

ج) ومن علامات التشدد : التسرع في إطلاق الأحكام ، إذ بمجرد أن يسمع أحدهم قضية أو حادثة أو خبراً أو مقولة ما ، يحكم على صاحبها غيابياً ، أو يحكم قبل أن يتثبت ، أو يحكم باللوازم ، كأن يقول : "إذا كان فلان قد قال كذا فهو كافر" بدون نقاش ، ومثل قولهم "من لم يُكفّر فلاناً فهو كافر" وربما لم يتبين له كفر فلان ومثل قولهم : "فلان رأى بدعة فلم ينكرها ، أو تنتشر بين قومه فلم يغيرها ، إذاً فهو مبتدع" ، وهكذا ، فنزعة إطلاق الأحكام والإلزامات في الأقوال ، والإكثار من التكفير بما يخرج عن سمت العلماء وحكمهم ورأيهم ، هذا مظهر بارز من مظاهر التشدد في الدين .

د) ومن علامات التشدد الممقوت الحكم على القلوب وإساءة الظن والتوقف في مجهول الحال والمستور ، والبراء على المسائل الخلافية .

فالتشدد في الدين سبب رئيسي من أسباب الافتراق ، وهو الذي افترقت به الخوارج عن الأمة ، ثم ماتلاها من فرق وأهواء .

السبب الثامن : من أسباب الافتراق الابتداع ، والبدع في الدين سواء في العقائد والعبادات والأحكام أو غيرها ، وهذا أمر معلوم وواضح لايحتاج إلى مزيد من التفصيل .

السبب التاسع : من أسباب الافتراق العصبيات بشتى أصنافها وأنواعها ، سواءً كانت مذهبية أو عرقية أو شعوبية أو قبلية أو حزبية أو شعارات أو غيرها ، وأخطر تلكم العصبيات هي مايكون في مجال الدعوة ، لأنه يُلبّس على الناس ، وتكون هذه العصبيات في الدعوة مبررة باسم الدين .

وهذه السمة من أبرز السمات في أكثر الدعوات الإسلامية المعاصرة التي يقل في أتباعها وقادتها الفقه في الدين ، وتعتمد على الفكر والثقافة والحركة أكثر من اعتمادها على العلوم الشرعية والعلماء .

السبب العاشر : من الأسباب الكبرى للافتراق قديما وحديثا تأثر المسلمين بالأفكار والفلسفات الوافدة من بلاد الكفار على المسلمين ، أياً كان نوع هذه الأفكار والفلسفات ، مادامت تتعلق بأمور الدين أو الأحكام أو العادات والأخلاق .

السبب الحادي عشر : من الأسباب للافتراق والتي حدثت بعد القرون الثلاثة الفاضلة ، هي دعاوى التجديد في الدين ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) (١) والمفهوم الحقيقي للتجديد إنما يعني استئناف العمل بالدين اعتقاداً وعملاً وإحياء ماأندثر من السنن وإماتة ماابتدع من البدع والمحدثات ، كما صنع المجددون من أئمة الدين في تاريخ المسلمين إلى يومنا ، حيث كانوا يجددون العمل بالسنة ، وهدي السلف الصالح في العلم والعمل ، وليس التجديد وضع أصول وقواعد ومناهج جديدة للدين ، كما يزعم كثير من المفكرين والكتاب ، فمابين وقت وآخر يظهر على المسلمين بلية يدعي صاحبها أنه يريد أن يجدد للناس أمر دينهم ، وقد يكون هذا المجدد ينسف بتجديده

---

(١) أخرجه أبو داود والحاكم ، في المستدرك والبيهقي في المعرفة عن أبي هريرة وهو حديث صحيح ، راجع صحيح الجامع الصغير رقم (١٨٧٠) .

قواعد أهل العلم وماعليه أهل السنة والجماعة في المناهج والأصول . وهذه الدعاوى التي تدعو إلى الافتراق كثرت في الآونة الأخيرة في مجال الدعوات المعاصرة ، وقد كثر الذين يدْعون إلى التجديد ، وليتهم قصدوا بالتجديد تجديد أمور الحياة والوسائل والأساليب والأسباب ، هذا أمر بديهي وهو من سنن الله في خلقه ، لكنهم قصدوا بالتجديد تجديد الأصول والمناهج في الدين ، وتجديد العلوم وما استقر عند الأئمة في الدين ومآخذ الفقه في الدين ومآخذ الأحكام من النصوص وغير ذلك ، وهذا أمر خطير ينسف كل ماكان عليه أهل السنة والجماعة من الأصول التي أبقتهم على هدي النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه والتابعين والقرون الفاضلة ، وذلك هو غير سبيل المؤمنين ، الذي حذرنا الله منه .

السبب الثاني عشر : التساهل في مقاومة ومحاربة مظاهر البدع في المسلمين ، بمعنى أنه قد تظهر بعض البدع فيغفل عنها الناس ، ويتساهلون فيها ، ثم تنمو

وتزيد وتكثر ، وقد تظهر بعض البدع أول أمرها بمظاهر مُلبّسة ، تظهر على شكل عادات معينة أو أحوال معينة ، فتأخذ تبريرات وأشكال وأسماء أخرى غير أسماء البدع حتى تستقر ، ثم تتحول مع مرور الزمن إلى بدع ، ثم بعد ذلك ينزع أصحابها إلى الفرقة أو الافتراق عن الدين وعن الأمة ، وأغلب البدع وبذور الافتراق في التاريخ نشأت بهذا التدرج وهي من حيل الشيطان على الأمم .

السبب الثالث عشر : كذلك من أسبابه ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وترك المناصحة لولاة الأمور والأئمة ، وذوي الشأن في الأمة ، ووقوع المداهنة في الدين ، وعدم قيام طائفة من الأمة في أداء النصيحة ودرء الفساد والافتراق عنها ، والمناصحة باب عظيم من أبواب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ، كما أوصى بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم "وأن تُناصحوا من ولاّه الله

أمـــركم" [1] والمناصحة قوة للخير وإعذار عند الله ، أو دفع للبلاء والنقمة عن الأمة .

---

(١) رواه مالك في الموطأ (٢٠) وأحمد في السند ٣٢٧/٢ ، ٣٦٠ ، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم (مناصحة ولاة الأمر من الثلاث التي لايغل عليهم قلب مسلم) رواه ابن حبان في صحيحه وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ٤٠/١ .

وأخيراً : كيف نتوقى الافتراق ؟

لاشك أن توقي الافتراق وسد ذرائعه قبل وقوعه خير من علاجه بعد وقوعه .

وينبغي أن نعرف أن توقي الافتراق يكون بتوقي الأسباب التي ذكرتها .

وهناك أمور أخرى تكون سبباً للوقاية من الافتراق ، وهي عامة وخاصة : فمن الأسباب العامة :-

الاعتصام بالكتاب والسنة ، وهذه قاعدة كبرى لابد أن يندرج تحتها توصيات وأمور كثيرة ، وهي الأسباب الخاصة :-

١ - من ذلك معرفة هدي النبي - صلى الله عليه وسلم - والتمسك به ، ومن فعل هذا سيهتدي إن شاء الله ويكون من دينه على بصيرة ، ومن ثم يبتعد عن الافتراق أو النزوع إلى الفرقة أو الوقوع فيها وهو لايشعر .

٢ - من الأسباب الخاصة التي تقي من الافتراق السير على نهج السلف الصالح ، الصحابة والتابعين وأئمة الدين أهل السنة والجماعة .

٣ - التفقه في الدين بأخذه عن العلماء وبطريقته الصحيحة بمنهج أهل العلم .

٤ - ومنها الالتفاف حول علماء الأمة ، الأئمة المهتدين الذين تثق الأمة بدينهم وعلمهم وأمانتهم ، وهم بحمد الله كثيرون ولايمكن أن تفقدهم الأمة ، ومن زعم أنهم يفقدون ، فقد زعم أن الدين ينتهي ، وهذا لايصح لأن الله تكفل بحفظه إلى قيام الساعة ، ولأن الأمة إنما تمثل بعلمائها ، وأهل السنة والجماعة لابد ظاهرون إلى قيام الساعة ، وإنما يمثلهم أهل العلم والفقه في الدين ، فمن ادعى في يوم من الأيام أنه يمكن أن يكون هناك فقد لأهل العلم ، أو لايوجد القدوة من العلماء تهتدي بهم الأمة فقد زعم أنه ليست هناك طائفة منصورة ولافرقة ناجية ، وأن الحق ينقطع ويعمى عن الناس ، وهذا يخالف قطعيات النصوص وبدهيات الدين .

٥ - ومنها الحذر من التعالي على العلماء ، أو الشذوذ عنهم بأي نوع من أنواع الشذوذ التي تؤدي إلى الفتنة أو المفارقة .

٦ - من ذلك أيضا ضرورة معالجة مظاهر الفرقة خاصة عند

بعض الأحداث أو المتعجلين والذين تخفى عليهم الحكمة في الدعوة ، وينقصهم الفقه في الدين والتجارب .

٧ - الحرص على الجماعة والاجتماع والإصلاح بمعانيها العامة وبأصولها ، إذ لابد أن يحرص كل مسلم وكل طالب علم بالأخص وكل داعية بشكل أخص ، على الجماعة والاجتماع والإصلاح بين الدعاة وأهل الخير ، وعلى جمع الكلمة على البر والتقوى .

٨ - من أراد أن يعتصم بالسنة والجماعة وينجو إن شاء الله من الافتراق فعليه أن يلازم أهل العلم ، ويلازم الصالحين من أهل التقوى والخير والاستقامة ، فهم القوم لايشقى بهم جليسهم ولايضل عن الهدى رفيقهم وأنيسهم ، ومن أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ، والجماعة من كان على ماكان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه .

٩ - ومن توقي الوقوع في الفرقة تجنب الحزبيات وإن كانت في الدعوة ، وكذلك العصبيات أياً كان نوعها ومصدرها لأنها بذور للفرقة .

١٠ - ومنه بذل النصيحة لولاة الأمور أبراراً كانوا أو فجاراً ، وكذلك بذل النصيحة للعامة ، لأن النصيحة لولاة الأمور تتحقق فيها مصالح كبرى للأمة ، أو يكون بها الأعذار ودفع البلاء العام ، ويرتفع بها الغل من القلوب ، وتقام بها الحجة ، وهي من وصايا النبي صلى الله عليه وسلم العظمى التي أمر أمته بالصبر عليها والاستمساك بها ، وهي من نهج السلف الصالح الذي يميزهم عن أهل الأهواء والافتراق ، والتقصير في مناصحة ولاة الأمر - أيا كانوا - تفريط بحق الإسلام والمسلمين ، ونزعة هوى تؤذن بشر وفتنة .

١١ - ومنه إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على فقه وبصيرة .

خاتمـــة

وأخيراً توصية أخُص بها الشباب : - بأنهم ينبغي أن يلتفوا حول العلماء ، وعلى طلاب العلم ، ويتلقوا عنهم الدين ويتفقهوا على أيديهم ، ويحترموهم ويوقروهم ، ويصدروا عن رأيهم في كل أمر ذي بال من أمور الأمة ، ويلتزموا مايقررونه في مصالح الأمة ، وفي مشكلات المسلمين الكبرى . وعليهم أن يلتزموا بتوجيهات أهل العلم والفقه والتجربة تحقيقا للمصلحة ، وجمعاً للشمل ، وصوناً من الفرقة . وذلك هو منهج السلف الصالح ، وهو الهدى وهو الذي به نستطيع أن نقتدي بأئمة الدين أهل السنة وأهل الجماعة ، وذلك هو سبيل المؤمنين . وهدى الصالحين والصراط المستقيم .

أسأل الله تعالى أن يجمع كلمة المسلمين على الحق والخير والهدى ، وأن يوحد صفوفهم ، وأن ينصرهم على أعدائهم ، كما أسأله تعالى أن يكفينا شر الفتن ماظهر منها ومابطن ، ونعوذ به من شر الافتراق والأهواء والبدع ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين .

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٣
المسألة الأولى : مفهوم الافتراق	٦
المسألة الثانية : الفرق بين الافتراق والاختلاف	٨
الأول : الافتراق أشد أنواع الاختلاف	٨
الثاني : ليس كل اختلاف افتراق	٩
الثالث : الافتراق لايكون إلا على الأصول	٩
الرابع : الاختلاف قد يكون عن اجتهاد بخلاف الافتراق	١٠
الخامس : الافتراق متلعق به الوعيد بخلاف الاختلاف	١٠
التنبيه على بعض الأخطاء	١١
الخطأ الأول : إنكار الافتراق	١١
الخطأ الثاني : الرضا بالافتراق	١٣
الخطأ الثالث : وصف كل مخالف بالافتراق	١٥
الخطأ الرابع : الجهل بما يسع فيه الخلاف	١٧
المسألة الثالثة : وقوع الافتراق في الأمة	٢٢
المسألة الرابعة : تاريخ الافتراق	٢٩

الموضوع	رقم الصفحة

أول الفرق ظهوراً ٣٠
رؤس البدع ٣٤
ابن سبأ ٣٤
معبد الجهني ٣٤
غيلان الدمشقي ٣٥
الجعد بن درهم ٣٥
الجهم بن صفوان ٣٦
واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد ٣٦
المسألة الخامسة : أسباب الافتراق ٣٨
الأول : كيد اتباع الديانات والحاقدين على الإسلام ٣٨
الثاني : أهل الأهواء ٣٩
الثالث : الجهل ٣٩
الرابع : اختلاف منهج التلقي ٤١
الخامس : اعتبار الاتباع تقليداً ٤٨
السادس : التقصير في فهم فقه الخلاف ٥١
السابع : التشدد في الدين ٥٤
الثامن : الابتداع في الدين ٥٧
التاسع : العصبيات ٥٧

الموضوع	رقم الصفحة

العاشر : الفلسفات والأفكار الوافدة ٥٧
الحادي عشر : دعاوى التجديد ٥٨
الثاني عشر : التساهل في مقاومة البدع ٥٩
الثالث عشر : ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٠
كيف نتوقى الافتراق ٦٢
١ - معرفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم والعمل به ٦٢
٢ - السير على نهج السلف ٦٢
٣ - التفقه في الدين ٦٣
٤ - الالتفاف حول العلماء ٦٣
٥ - الحذر من التعالي والغرور ٦٣
٦ - معالجة مظاهر الفرقة ٦٤
٧ - الحرص على الجماعة ٦٤
٨ - ملازمة أهل العلم والصالحين ٦٤
٩ - تجنب الحزبيات ٦٤
١٠- النصيحة لولاة الأمور ٦٥
١١- إقامة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦٥
خاتمـــــة (نصيحة للشباب) ٦٦
الفهارس ٦٧

مطبعة سفير تلفون ٤٩٨٠٧٨٠ – ٤٩٨٠٧٧٦ * الرياض